

UN LIBRARY

DEC 8 1976

UN/SA COLLECTION

Distr.

GENERAL

A/31/373

3 December 1976

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة العادية والثلاثون
البند ٣٦ من جدول الأعمال

الأسلحة الكيميائية والبيولوجية (البيولوجية)

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد كيدار بيهاكا شريستا (نيبال)

- ١ - أدرج البند المعنون "الأسلحة الكيميائية والبيولوجية (البيولوجية)" : تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية والثلاثين بنا" على قرار الجمعية العامة ٣٤٦٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ .
- ٢ - وفي الجلسة العامة الرابعة المعقدة في ٢٤ أكتوبر / سبتمبر ١٩٧٦ ، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية مكتبها ، إدراج هذا البند في جدول أعمالها وحالته إلى اللجنة الأولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى ، في جلستها الثانية المعقدة في ٥ تشرين الأول / أكتوبر ، عقد مناقشة عامة تجمع بين ما أهيل إليها من بنود تتصل بنزع السلاح ، وهي البنود من ٣٤ إلى ٥٠ والبند ١١٦ . ودارت المناقشة العامة حول هذه البنود في الجلسات من ٢٠ إلى ٣٩ المعقدة خلال الفترة من ١ - ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر .
- ٤ - وفي معرض البند ٣٦ ، كان أمام اللجنة تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (١) .

- ٥ - وفي ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ، تقدمت بمشروع قرار (A/31/L.13 و Corr.1 A/31/C.1) كل من الأرجنتين ،الأردن ، أفغانستان ، المانيا (جمهورية - الأشادية) ، إيطاليا ، البرازيل ، بلجيكا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمocratica الألمانية ، السويد ، فنلندا ، كندا ، كوبا ، كينيا ، المغرب ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، مغوليا ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٧

. (A/31/27)

اليابان ، يوغوسلافيا ، وانضم بعد ذلك إلى مقدميه كل من : أثيوبيا ، إثيوريا ، إيرلندا ، بربادوس ، بلغاريا ، تشار ، الدانمرك ، سيراليون ، غانا ، كولومبيا . وقد تم مشروع القرار مشتمل بولندا في الجلسة الأربعين المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر .

٦ - واعتمدت اللجنة الأولى ، في جلستها الثانية والأربعين المعقودة في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ، مشروع القرار A/0.1/31/L.13 بدون تصويت (انظر الفقرة ٧ أدناه) .

توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

أن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد قراراتها ٤٤٥٤ ألف (٥ - ٢٤) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٦٠٣ باء (٥ - ٢٤) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٦٦٢ (٥ - ٢٥) المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٨٢٢ ألف (٥ - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، و ٢٩٣٣ (٥ - ٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٢٢ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٥٦ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٦٥ (٥ - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ،

وأقتناعاً منها بأن عملية الانفراج الدولي من شأنها أن تساعد على تنفيذ مزيد من تدابير نزع السلاح وعلى تطبيق نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ،

إذ تؤكد من جديد ضرورة التقييد الدقيق من جانب جميع الدول بمبدأ وأهداف بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للفيروسات الخانقة أو السامة أو ما إليها من الفيروسات ولأساليب الحرب البكتريولوجية ، الموقع عليه في جنيف في ١٢ حزيران / يونيو ١٩٢٥ (٢) ،

وأقتناعاً منها بأن اتفاقية حظر استخدام وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكتسنية ودمير هذه الأسلحة (٣) تمثل خطوة هامة نحو الاتفاق المبكر على الحظر الفعال

(٢) عصبة الأمم ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٩٤ (١٩٦٩) ، رقم ٢١٣٨ ، صفرة

٦٥

(٣) قرار الجمعية العامة ٢٨٢٦ (٥ - ٢٦) المرفق .

لاستخدام وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وعلى ازالة هذه الأسلحة من الأعتدة العسكرية لجميع الدول ،

وان تذكر في هذا الصدد بالخصوص الوارد في اسادة التاسعة من الاتفاقية بمواصلة المفاوضات بحسن نية بقصد التوصل الى اتفاق مبكر على تدابير فعالة لمحظ استحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية ولتدميرها ،

وان تشدد على أهمية اتفاق المبكر على الحظر الكامل لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وعلى تدبير هذه الأسلحة ، الذي من شأنه أن يسمم في نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ،

وان تلاحظ خطر الاستمرار في استخدام وانتاج وتخزين الأسلحة الكيميائية في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق ،

وقد نظرت في تقرير مؤتمر لجنة نزع السلاح (٤) ،

وانتحيط علما بأنه قد قدمت الى مؤتمر لجنة نزع السلاح مشاريع اتفاقية لحظر استحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية ولتدمير هذه الأسلحة (٥) فضلا عن وثائق عمل واقتراحات وأفكار أخرى ، تشمل مساهمات قيمة في المفاوضة على اتفاق مناسب ،

وانتحيط علما أيضا بالتعليقات التي تتناول هذه المشكلة والوثائق المتصلة بالموضوع والتي قدّمت الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين ،

وان تلاحظ أيضا أن الجهد المبذول في مؤتمر لجنة نزع السلاح قد أدى الى مزيد من الفهم لكيفية تحديد المناهج العملية التدريجية الى حظر استحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية ولتدمير هذه الأسلحة ، بما في ذلك تحديد ما ينبغي حظره من الموارد الكيميائية ،

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثين ، الملحق رقم ٢٧

• A/31/27

(٥) انظر الوثائق الرسمية للجنة نزع السلاح ، ملحق ١٩٧٢ ، الوثيقة DC/235 ، المرفق باه ، والوثيقة 361/CCD؛ والوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٧ (A/9627) ، المرفق الثاني ، والوثيقة 420/CCD؛ والمرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢٧ (A/10027) ، المرفق الثاني ، والوثيقة 452/CCD؛ والمرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٧ (A/31/27) ، المرفق الثالث ، والوثيقة 512/CCD.

وأن تُعترف بأهمية استحداث طرق لتوفير ضمان كافٍ للالتزام بالتدابير الفعالة لحظر استحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية ، بما في ذلك طرق التحقق من تدمير مخزونات مثل هذه الأسلحة ،

وأن لا يغرس عن بالها أنه لا يجوز للاتفاق على الحظر الكامل لاستحداث وانتاج جميع الأسلحة وتنمير هذه الأسلحة أن يمنع تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض الانماء الاقتصادي للدول ، ورغبة منها في المساهمة في إنجاح المفاوضات الجارية بشأن ايجاد تدابير فعالة وصارمة لحظر استحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية حظراً كاملاً ولتنمير هذه الأسلحة ،

١ - تؤكد من جديد هدف التوصل إلى اتفاق مبكر على الحظر الفعال لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وعلى إزالة هذه الأسلحة من الأعتدة العسكرية لجميع الدول ؛

٢ - وتتحثّث مرة أخرى جميع الدول على بذل كل الجهد لتسهيل الاتفاق المبكر على الحظر الفعال لاستحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية وعلى تنمير هذه الأسلحة ؛

٣ - وترجو من مؤتمر لجنة نزع السلاح واصلة السفريات ، على سبيل الأولوية العالمية ، وأخذًا في الاعتبار الاقتراحات المطروحة ، بفتح التوصل إلى اتفاق مبكر بشأن التدابير الفعالة لحظر استحداث وانتاج وتخزين جميع الأسلحة الكيميائية ، ولتنمير هذه الأسلحة ؛

٤ - وتدعو جميع الدول ، التي لم تفعل ذلك بعد ، إلى الانضمام إلى اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتériولوجية (البيولوجية) والتكمينية وتنمير هذه الأسلحة ، وكذلك إلى الانضمام إلى بروتوكول حظر الاستعمال الحربي لغازات الخانقة أو السامة أو ما إليها من الغازات ولا سالib الحرب البكتériولوجية ، الموقع عليه في جنيف في ١٧ حزيران / يونيو ١٩٢٥ ، أو إلى التصديق عليه ، وتدعوا مجددًا جميع الدول إلى التقييد التام بمبادئ وأهداف هذين الصيغين ؛

٥ - وترجو من الأمين العام أن يحيي إلى مؤتمر لجنة نزع السلاح جميع وثائق الدورة الحادية والثلاثين للجمعية العامة المتصلة بالأسلحة الكيميائية ووسائل الحرب الكيميائية ؛

٦ - وترجو من مؤتمر لجنة نزع السلاح أن يقدم تقريراً عن نتائج مفاوضاته إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين .